

## 08 شرح زاد المستقنع للشيخ عامر بهجت السنن الرواتب

عامر بهجت

ثم انتقل رحمه الله تعالى الى السنن الراطبة والسنن الراطبة عندنا كلها ركعتان ليس فيها اربع ركعتان وهي ثم السنن الراطبة ركعتان قبل الظهر وركعتان بعدها وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء وركعتان قبل الفجر هما اكدها وهما - 00:00:00

كيد وهذى اكد للرواتب. طيب هل تقضى الرواتب؟ اذا انسان ترك راتبة من الرواتب ثم تذكرها او حتى تركها كسلا. ثم اراد ان يقضيها هل يشرع قطاؤها ومن فاته شيء منها سن له قضاوه يسن له ان يقضيها - 00:00:22

هذا بالنسبة للرواتب الان ينتقل المؤلف رحمه الله تعالى الى الكلام عن التطوع المطلق وفيه ثلاث مسائل ما افضل وقت التطوع المطلق وما صفتة؟ وما حكم تطوعه جالساً؟ اما افضل وقته فقال - 00:00:38

وصلاة الليل افضل من صلاة النهار نعم اذا الاصل ان التطوع بالليل في افضل من التطوع بالنهار جيد؟ طيب الليل ايضا فيه افظالية قال وافضلها ثلث الليل بعد نصفه. كيف ثلث الليل بعد نصفه - 00:00:56

ها الثالث الاخير يعني لو قسمنا الليل ثلاثة اثلاث الثالث الاخير هذا المقصود ثلث الليل بعد نصفه لا ما هو هذا الان عندنا النصوح والليل بعده باقي نص صح ولا لا؟ النصف هذا فيه ثلث وسدس - 00:01:16

ثلث زائد سدس يساوي يساوي نصف خلاص؟ فالثالث الذي يعقب نصف الليل هذا هو المقصود. يبقى بعده ايش يبقى بعده السدوس هذا المقصود بثلث الليل بعد نصفه - 00:01:35